

يَحْتَضِرُهَا يَتَوَضَّعُ لَهَا تَبَاتُخُهَا جَلَالُهَا

الأربعون فيا

محاسن الإسلام

جمع أبي اليمان
عدنان بن حسين المصقري

الأربعون في فضل الاسلام ومحاسنه

لأبي اليمان
عدنان بن حسين بن أحمد
المصقري

مَكْتَبَةُ دَارِ الْحَدِيثِ

مسجد الأنبياء

دار السلام

كتاب وسنة طاهر فقه سلف الأمة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، فإن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون﴾
 ﴿يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيراً ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً﴾

﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً﴾.

أما بعد:

فهذه بعض أحاديث من محاسن دين الاسلام، اختصرتها من كتابي اتحاف الانام في محاسن دين الاسلام، لمن أراد الانتفاع بها والله المستعان.

مثل المسلمين وغيرهم

[1] عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ «مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا إِلَى اللَّيْلِ فَعَمِلُوا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ فَقَالُوا لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ فَاسْتَأْجَرَ آخَرِينَ فَقَالَ أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ وَلَكُمْ الَّذِي شَرِطْتُ فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ قَالُوا لَكَ مَا عَمَلْنَا فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ وَاسْتَكْمَلُوا أَجَرَ الْفَرِيقَيْنِ» . أخرجه البخاري (558)

[2] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « نَحْنُ الْآخِرُونَ وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِيَدِ أَنْ كُلِّ أُمَّةٍ أُوتِيَتْ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِيْنَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ ثُمَّ هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا هَذَا اللَّهُ لَهُ فَالْنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعُ الْيَهُودِ غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ » . أخرجه البخاري ومسلم رحمه الله (855).

[3] عن معاذ بن جبلٍ يقول أَبْقَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْعَتَمَةِ فَأَخَّرَ حَتَّى ظَنَّ الظَّانُّ أَنَّهُ لَيْسَ بِخَارِجٍ وَالْقَائِلُ مِنَّا يَقُولُ صَلَّى فَإِنَّا لَكَذَلِكَ حَتَّى خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالُوا لَهُ كَمَا قَالُوا فَقَالَ لَهُمْ: « أَعْتَمُوا بِهِذِهِ الصَّلَاةِ فَإِنَّكُمْ قَدْ فَضَّلْتُمْ بِهَا عَلَى سَائِرِ الْأُمَمِ وَلَمْ تَصَلِّهَا أُمَّةٌ قَبْلَكُمْ ». أخرجه أبو داود (357)

باب الإسلام باقى إلى قيام الساعة لا ينسخه دين

قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (آل عمران: 19).

[4] عن أبي هريرة يقول قال رسول الله ﷺ: « والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم ﷺ حكما مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد ». أخرجه مسلم (155)

[5] عن جابر بن عبد الله يقول سمعت النبي ﷺ يقول: « لا تزال طائفة من أمتي يقتتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة » قال: « فينزل عيسى بن مريم ﷺ فيقول أميرهم تعال صل لنا فيقول لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرمه الله هذه الأمة ». أخرجه مسلم (156)

الإسلام يتجاوز عن الوسوسة العارضة

[6] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسَّوَسَتْ بِهِ صَدُورُهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلِّمْ ». أخرجه البخاري (2528) وفي موضع آخر (887) ومسلم (252).

باب حث الإسلام على كثرة النسل والولد والتوكل على الله فيه

[7] عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ وَإِنَّهَا لَا تَلِدُ أَفَأَتَزَوَّجُهَا قَالَ: « لَا » ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَنَهَاها ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ فَقَالَ: « تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوُلُودَ فَإِنِّي مَكَاثِرٌ بِكُمْ الْأُمَمَ ». أخرجه أبو داود (1754)

باب حث الإسلام على الإقتصاد والكرم

قال الله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ (الأعراف: 31).

قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعَدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ (الاسراء: 29).

وقال تعالى: ﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تَبْذُرْ تَبْذِيرًا﴾ (الاسراء: 26).

[8] عن بشير بن يسار أنه سمع نفرا من أصحاب النبي ﷺ قالوا فذكر هذا الحديث قال فكان النصف سهام المسلمين وسهم رسول الله ﷺ وعزل النصف للمسلمين لما ينوبه من الأمور والنوائب. أخرجه أبو داود (3011) وقال الشيخ الألباني: صحيح الإسناد.

قال الشيخ الألباني: حسن صحيح.

[9] وعن عبد الله بن عمرو بن العاص: أن رسول الله ﷺ قال عند ذكر أهل النار: « كل جعظري جواظ مستكبر جماع مناع ». أخرجه أحمد رحمه الله تعالى: (6580) وهو في الصحيح المسند للإمام الوادعي رحمه الله.

الإسلام حرم قتل المؤمن نفسه لأن نفسه مسلمة

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ (النساء: 29).

[10] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ تَحَسَّى سَمًا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسَمَهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا

مَخْلَدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ
فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مَخْلَدًا فِيهَا أَبَدًا» .

أخرجه البخاري (5778) وأخرجه مسلم رقم (109).

الإسلام يبحث على سلامة البدن

[11] عن أبي هريرة أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « إِنَّ
فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ إِلَّا السَّامَ وَالسَّامَ الْمَوْتَ » .
أخرجه مسلم (2215) وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ .

[12] عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «
الْكُمَاةُ مِنَ الْمُنِّ وَمَاوَهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ» . أخرجه البخاري (4478)
ومسلم رقم (2049).

الإسلام يحرم الخروج على الإمام ويدل على حقوقه لأن الخروج عليه شق

للعصا وسفك للدماء

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي
الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (النساء: 59).

عن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ

أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهُ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ يَطْعُ الْأَمِيرَ فَقَدْ
أَطَاعَنِي وَمَنْ يَعُصِرِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جَنَّةٌ يَقَاتِلُ مِنْ وَرَائِهِ
وَيَتَّقَى بِهِ فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ
عَلَيْهِ مِنْهُ». أخرجه البخاري (7137) ومسلم (1835).

وفي سنن الترمذي عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَدُ اللَّهِ مَعَ
الْجَمَاعَةِ». وهو في الجامع الصحيح للإمام الوادعي رحمه الله (3175).
وقد ذكرنا أدلتها في الأربعين في طاعة ولاية الأمور.

الإسلام يأمر بالاجتماع وينهى عن الفرقة

قال الله تعالى: ﴿وَاَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ
اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا
وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ
لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ (آل عمران: 103).

[13] عن حذيفة سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ ». أخرجه البخاري رحمه الله تعالى (6056) وأخرجه مسلم (105)

[14] عَنْ عُرْفَجَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ بِجَمِيعٍ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يَرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ أَوْ يَفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ ». أخرجه مسلم (1852)

[15] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ قَتَلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ». أخرجه مسلم (141)

الإسلام وحقوق الزوج وحق الزوجة

[16] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « إِذَا بَاتَتْ الْمَرْأَةُ مَهْجَرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا لَعَنَتْهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ ».

أخرجه البخاري رحمه الله تعالى (5194) ومسلم (1436).

[17] وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَكَثَ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحِجَّ ثُمَّ أَذِنَ فِي النَّاسِ فِي الْعَاشِرَةِ وفيه فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ فَوَجَدَ الْقَبَةَ قَدْ ضَرَبَتْ لَهُ بِنَمْرَةٍ فَزَلَّ بِهَا حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ فَرَحِلَتْ لَهُ فَأَتَى بَطْنَ

الْوَادِي فَخَطَبَ النَّاسَ وَقَالَ: « إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ تَحْتَ قَدَمِي مَوْضُوعٌ وَدِمَاءُ الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعَةٌ وَإِنَّ أَوَّلَ دَمٍ أَضَعَ مِنْ دِمَائِنَا دَمُ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ كَانَ مُسْتَرْضِعًا فِي بَنِي سَعْدِ فَقَتَلْتَهُ هَذِلٌ وَرَبَا الْجَاهِلِيَّةِ مَوْضُوعٌ وَأَوَّلُ رَبٍّ أَضَعَ رَبَانَا رَبَا عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَإِنَّهُ مَوْضُوعٌ كُلُّهُ فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوْطِئَنَّ فَرْشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مَبْرَحٍ وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَقَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ كِتَابَ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَسْأَلُونَ عَنِّي فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ »

قَالُوا نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَأَدَّيْتَ وَنَصَحْتَ فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكِتُهَا إِلَى النَّاسِ « اللَّهُمَّ اشْهَدْ اللَّهُمَّ اشْهَدْ »

ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (1218)

[18] عَنْ ابْنِ عَمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « لَا تَسَافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا

إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (1338)

حق الحيوان في الإسلام والجاهلية.

[19] عن أبي الأحوص الجشمي عن أبيه قال رآني رسول الله ﷺ علي أطمار فقال: « هل لك مال؟ » قلت نعم قال: « من أي المال؟ » قال من كل قد آتاني الله من الشاء والإبل قال: « فترى نعمة الله وكرامته عليك » ثم قال له النبي ﷺ: « هل تنتج إبلك وافية أذانها » قال وهل تنتج إلا كذلك - ولم يكن أسلم يومئذ - قال: « فلعلك تأخذ موساك فتقطع أذن بعضها تقول هذه بحر وتشق أذن أخرى فتقول هذه صرم » قال نعم قال: « فلا تفعل فإن كل مال آتاك الله لك حل وإن موسى الله أحد وساعد الله أشد » قال فقال يا محمد أرايت إن مررت برجل فلم يقرني ولم يضيفني ثم مر بي بعد ذلك أقريه أم أجزيه فقال النبي ﷺ: « بل اقره » .

أخرجه معمر بن راشد في الجامع . وهو في الصحيح المسند للإمام الوادعي رحمه الله

[20] عن ابن عباس قال: .. ورأى رسول الله ﷺ حماراً مؤسوماً الوجه فأنكر ذلك قال: « فوالله لا أسمه إلا في أقصى شيء من

الْوَجْهِ « فَأَمَرَ بِحِمَارٍ لَهُ فَكُوِيَ فِي جَاعِرَتَيْهِ فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ كَوَى
الْجَاعِرَتَيْنِ. أخرجه مسلم (2218).

[21] عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « دَخَلَتْ
امْرَأَةُ النَّارِ فِي هَرَّةٍ رَبَطْتُهَا فَلَمْ تَطْعَمْهَا وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ
الْأَرْضِ ». أخرجه البخاري رحمه الله تعالى (3318) وأخرجه
مسلم رقم (2242).

[22] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: « قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي
بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بَيْتًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ
فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ فَقَالَ الرَّجُلُ لَقَدْ بَلَغَ
هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي فَنَزَلَ الْبَيْتَ فَمَلَأَ
خَفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَمِينِهِ حَتَّى رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ
فَغَفَرَ لَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّ لَنَا فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ لَأَجْرًا فَقَالَ فِي
كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ ». أخرجه مسلم (2244)

رحمة البهائم

[23] عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَعِيرٍ قَدْ لَحِقَ ظَهْرُهُ بِبَطْنِهِ فَقَالَ: « اتَّقُوا اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ الْمَعْجَمَةِ فَارْكَبُوهَا صَالِحَةً وَكُلُوهَا صَالِحَةً ». أخرجه أبو داود (2185)

أهل الإسلام يعرفون يوم القيامة بالغرة

[24] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِنَّ حَوْضِي أَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةٍ مِنْ عَدَنٍ لَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ بِاللَّبَنِ وَلَآئِنِّي أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُومِ وَإِنِّي لَأَصَدُّ النَّاسِ عَنْهُ كَمَا يَصَدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ » قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ قَالَ: « نَعَمْ لَكُمْ سِيْمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَمِ تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ ». أخرجه مسلم (247).

الإسلام دين النظافة خلافاً لليهود

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ (البقرة: من الآية 222). وقال: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ (المائدة: من الآية 6)

[25] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً « الْفِطْرَةُ خَمْسٌ أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ الْخِتَانُ وَالِاسْتِحْدَادُ وَنَتْفُ الْإِبْطِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ وَقَصُّ الشَّارِبِ » . أخرجه البخاري (5889) ومسلم رقم (846)

[26] عَنْ سَلْمَانَ قَالَ قِيلَ لَهُ قَدْ عَلَّمَكُمْ نَبِيِّكُمْ ﷺ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ قَالَ فَقَالَ أَجَلٌ لَقَدْ نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ لِغَايِطٍ أَوْ بَوْلٍ أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ أَوْ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ أَوْ بِعَظْمٍ . أخرجه مسلم (262).

قال ابن القيم في مفتاح دار السعادة : (ج 2 / ص 243) وكذلك هم وسط - أي أهل الإسلام - في المطاعم والمشارب بين اليهود الذين حرمت عليهم الطيبات عقوبة لهم وبين النصارى الذين يستحلون الخبائث فأحل الله لهذه الأمة الوسط الطيبات وحرم عليهم الخبائث وكذلك لا تجد أهل الحق دائما إلا وسطا بين طرفي الباطل .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : في (الجواب الصحيح): (1/ 69): كما جعل أمته خير أمة أخرجت للناس فهم يوفون سبعين أمة هم خيرها وأكرمها على الله من جميع الأجناس هداهم الله بكتابه ورسوله لما اختلفوا فيه من الحق قبلهم وجعلهم وسطا عدلا خيارا فهم وسط في

توحيد الله وأسمائه وصفاته وفي الإيمان برسله وكتبه وشرائع دينه من الأمر والنهي والحلال والحرام . فأمرهم بالمعروف ونهاهم عن المنكر وأحل لهم الطيبات وحرم عليهم الخبائث لم يحرك عليهم شيئاً من الطيبات كما حرم على اليهود ولم يحل لهم شيئاً من الخبائث كما استحلتها النصارى ولم يضيق عليهم باب الطهارة والنجاسة كما ضيق على اليهود ولم يرفع عنهم طهارة الحدث والخبث كما رفعته النصارى فلا يوجبون الطهارة من الجنابة ولا الوضوء للصلاة ولا اجتناب النجاسة في الصلاة بل يعد كثير من عبادهم مباشرة النجاسات من أنواع القرب والطاعات حتى يقال في فضائل الراهب له أربعة ن سنة ما مس الماء ولهذا تركوا الختان.

الإسلام حرمة التشبيه بالنساء

[27] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال. أخرجه البخاري (5546)

الإسلام والتنزه من البول

[28] عن أنس بن مالك وهو عم إسحق قال بينما نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ إذ جاء أعرابي فقام يبول في المسجد فقال أصحاب رسول الله ﷺ مه مه مه قال قال رسول الله ﷺ: « لا تزرموه دعوه » فتركوه حتى بال ثم إن رسول الله ﷺ دعاه فقال له: « إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القدر إنما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن » أو كما قال رسول الله ﷺ قال فأمر رجلاً من القوم فجاء بدلو من ماء فشنه عليه. أخرجه مسلم (285)

[29] عن عائشة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم فأتى بصبي فبال عليه فدعا بماء فأتبعه بوله ولم يغسله. أخرجه مسلم (286)

باب تحريم أكل الميتة في الإسلام لما فيه من الإضرار

[30] عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: « إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخُمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخُنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ » فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شَحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يَطْلَى بِهَا السُّفْنُ وَيَذْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ فَقَالَ: « لَا هُوَ حَرَامٌ » ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: « قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شَحُومَهَا أَجْمَلُوهَا ثُمَّ بَاعُوه فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ ». أخرجه مسلم (1581)

الإسلام يطهر صاحبه فالمسلم غير نجس

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيَكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبة: 28).

[31] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهِ فِي بَعْضِ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جَنْبٌ فَأَنْخَسَتْ مِنْهُ فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ: « أَأَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ » قَالَ كُنْتُ جَنْبًا فَكَرِهْتَ أَنْ أَجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ

طَهَارَةً فَقَالَ: « سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ ». أخرجه البخاري (283) ومسلم رقم (371).

المسلم له مكفرات

[32] عَنْ جَابِرٍ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخُمْسِ كَمَثَلِ مَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلَى بَابٍ أَحَدَكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خُمْسَ مَرَّاتٍ » قَالَ قَالَ الْحَسَنُ وَمَا يَبْقِي ذَلِكَ مِنَ الدَّرَنِ. أخرجه مسلم (668)

باب صلاة العصر نعمة على المسلمين

[33] عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ بِالْمَحْمَصِ فَقَالَ: « إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عَرِضَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا فَمَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ وَالشَّاهِدُ النَّجْمُ ». أخرجه مسلم (830).

البلاء للمسلم رحمة

[34] عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا ابْتَلَى اللَّهُ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ قَالَ اللَّهُ اكْتُبْ لَهُ صَالِحَ عَمَلِهِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ فَإِنْ شَفَاهُ غَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ وَإِنْ قَبَضَهُ غَفَرَ لَهُ وَرَحِمَهُ ».

أخرجه أحمد رحمه الله (12045) وهو في الصحيح المسند لشيخنا رحمه الله.

باب يستجاب للمسلم في ساعة الجمعة

[35] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يَصَلِّيُ فَسَأَلَ اللَّهَ خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ وَقَالَ بِيَدِهِ وَوَضَعَ أُنْمَلَتَهُ عَلَى بَطْنِ الْوُسْطَى وَالْخَنْصِرِ » قُلْنَا يَزِيدُهَا. أخرجه البخاري. (5294) ومسلم رقم (852).

جواز اللعب يوم العيد في الإسلام وسماحته

[36] عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامٍ مَنَى تَدْفِفَانِ وَتَضْرِبَانِ وَالنَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَتَعَشٍّ بِثَوْبِهِ فَأَتَتْهُمَا أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ: « دَعُوهمَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامٌ عِيدٌ » وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مَنَى وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْتَرِنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ فَزَجَرَهُمْ عَمْرٌ فَقَالَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « دَعُوهُمْ. أَمْنَا بَنِي أَرْفَدَةَ » يَعْنِي مَنْ الْأَمْنِ. أخرجه البخاري (987) ومسلم رقم (892). وفي رواية

عند أحمد (24855)

وفي رواية عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يَوْمَئِذٍ لَتَعْلَمَ يَهُودُ أَنَّ فِي دِينِنَا فَسْحَةً إِنِّي أُرْسِلْتُ بِخَفِيفَةٍ سَمْحَةٍ.

الإسلام يحرم العصبية

[37] عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَسْطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ وَإِنَّ آبَاءَكُمْ وَاحِدٌ أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ وَلَا لِأَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَى أَبْلَغْتَ » قَالُوا بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ : « أَيُّ يَوْمٍ هَذَا » قَالُوا يَوْمٌ حَرَامٌ ثُمَّ قَالَ : « أَيُّ شَهْرٍ هَذَا » قَالُوا شَهْرٌ حَرَامٌ قَالَ ثُمَّ قَالَ : « أَيُّ بَلَدٍ هَذَا » قَالُوا بَلَدٌ حَرَامٌ قَالَ : « فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ » قَالَ وَلَا أَذْرِي قَالَ : « أَوْ أَعْرَاضَكُمْ أَمْ لَا كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا أَبْلَغْتَ » قَالُوا بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ » .

صحيح. أخرجه أحمد (22391) وهو في الصحيح المسند.

تعجيل الفطر وتأخير السحور لأهل الإسلام خاصة

[38] عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « فَضَّلَ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةَ السَّحْرِ ». أخرجه مسلم (1096)

عيد أهل الإسلام

[39] عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَوْمَ عَرَفَةَ وَيَوْمَ النَّحْرِ وَأَيَّامَ التَّشْرِيقِ عِيدُنَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَهَنَ أَيَّامٌ أَكُلٍ وَشَرِبٍ ». أخرجه أحمد (16739) وهو صحيح على شرط مسلم.

مضاعفة الحسنة للمسلمين في الصيام

[40] عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ ». أخرجه مسلم (1164).

باب فضل الحج للمسلمين

قال الله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ﴾ (البقرة: 198).

[41] عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ». أخرجه البخاري (1521) ومسلم (1350).

الإسلام لا يزهّد في الزواج خلافاً للنصارى

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رَسُولًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ (الرعد: 38).

وقال الله: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾ (النحل: 72).

وقال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (الروم: 21).

[42] عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بَيْتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا فَقَالُوا وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غَفَرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ

مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ أَحَدُهُمْ أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أَصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا وَقَالَ
آخَرُ أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ وَقَالَ آخَرُ أَنَا أَعْتَرِلُ النِّسَاءَ فَلَا
أَتَزَوِّجُ أَبَدًا فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: « أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ
كَذًا وَكَذًا أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَنْتَاقُمْ لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ
وَأَفْطِرُ وَأَصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوِّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سِتِّي فَلَيْسَ
مِنِّي ». أخرجه البخاري (5063) ومسلم رقم (1410).

قال شيخ الإسلام كما في الفتاوى الكبرى: (3 / 316): قد علم
بالاضطرار من دين الإسلام أن الله أباح الطلاق كما أباح النكاح وإن دين
المسلمين مخالف لدين النصارى الذي لا يبيحون الطلاق فلو كان في دين
المسلمين ما يمتنع معه الطلاق لصار دين المسلمين مثل دين النصارى.

الإسلام حرم بيع الغرر لما فيه من ظلم وغش

[43] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْحِصَاةِ وَعَنْ
بَيْعِ الْغَرَرِ. أخرجه مسلم (1513)

باب المسلم يفرس الغرس فيؤجر دون الكافر

[44] عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسْ
غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا سَرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا

أَكَلَ السَّعِ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ وَلَا يَرْزُؤُهُ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ». أخرجه مسلم (1552).

قطع يد السارق لحفظ لأموال الناس

[45] عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ النَّبِيُّ ﷺ: «تَقْطَعُ الْيَدَ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا». أخرجه البخاري (6789) ومسلم رقم (1684).

الإسلام يساوي في الحدود بين الضعيف والشريف

[46] عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قَرِيشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمُرَاةِ الْمُخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا وَمَنْ يَكْلَمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ» ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنْهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحُدَّ وَائِمَ اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا». أخرجه البخاري (3475) ومسلم رقم (1688).

المسلمون يفتحون البيت الأبيض

[47] عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ مَعَ غَلَامِي نَافِعٍ أَنْ أَخْبِرَنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ جُمُعَةٍ عَشِيَّةَ رَجَمَ الْأَسْلَمِيَّ يَقُولُ: « لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ أَوْ يَكُونَ عَلَيْكُمْ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلَّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ » وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: « عَصِيئَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَفْتَحُونَ الْبَيْتَ الْأَبْيَضَ بَيْتَ كِسْرَى أَوْ آلِ كِسْرَى » وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: « إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَّابِينَ فَاحْذَرُوهُمْ » وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: « إِذَا أَعْطَى اللَّهُ أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيُبْدَأْ بِنَفْسِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ » وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: « أَنَا الْفَرَطُ عَلَى الْحَوْضِ ».

أخرجه مسلم (1822)

ومن تعاليم الإسلام في المحافظة على الصبيان والأنفس

[48] عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِذَا اسْتَجَنَحَ اللَّيْلُ أَوْ قَالَ جَنَحَ اللَّيْلِ فَكَفُّوا صَبْيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ وَأَغْلِقْ بَابَكَ وَادْكِرْ اسْمَ اللَّهِ وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَادْكِرْ اسْمَ اللَّهِ وَأَوْكِ سِقَاءَكَ وَادْكِرْ

اسْمَ اللَّهِ وَخَمَّرَ إِنَاءَكَ وَادْكِرْ اسْمَ اللَّهِ وَلَوْ تَعَرَّضَ عَلَيْهِ شَيْئًا». أخرجه البخاري (3280) ومسلم رقم (2012).

ومن تعاليم الإسلام

[49] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْجَحْرِ وَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوا السَّرَاجَ فَإِنَّ الْفَأْرَةَ تَأْخُذُ الْفَتِيلَةَ فَتَحْرِقُ أَهْلَ الْبَيْتِ وَأَوْكِنُوا الْأَسْقِيَةَ وَخَمِّرُوا الشَّرَابَ وَغَلِّقُوا الْأَبْوَابَ بِاللَّيْلِ » قَالُوا لِقَتَادَةَ مَا يَكْرَهُ مِنَ الْبَوْلِ فِي الْجَحْرِ قَالَ يَقَالُ إِنَّهَا مَسَاكِنُ الْجُنِّ. أخرجه أحمد (19847).

الإسلام بركة للأكل

[50] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا فَأَسْلَمَ فَكَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا قَلِيلًا فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: « إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ ». أخرجه البخاري (5397).

حسد اليهود المسلمين

قال الله تعالى: ﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ (البقرة: 105).

[51] عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَا حَسَدَتْكُمْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدَتْكُمْ عَلَى السَّلَامِ وَالتَّأْمِينِ ». أخرجه ابن ماجه (846) قال شيخنا الوادعي رحمه الله في الصحيح المسند : هذا حديث حسن.

قلت: وهذا يدل أن الرافضة يشابهون اليهود لأن مؤسسهم ابن سبأ اليهودي، فلا تعجب أنهم يكرهون التأمين وبعض شرائع الدين.

المحتويات

5	مثل المسلمين وغيرهم
6	باب الإسلام باقي إلى قيام الساعة لا ينسخه دين
6	قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ (آل عمران: 19)
7	الإسلام يتجاوز عن الوسوسة العارضة
7	باب حث الإسلام على كثرة النسل والولد والتوكل على الله فيه
7	باب حث الإسلام على الإقتصاد والكرم
8	الإسلام حرم قتل المؤمن نفسه لأن نفسه مسلمة
9	الإسلام يحث على سلامة البدن
9	الإسلام يحرم الخروج على الإمام
10	الإسلام يأمر بالاجتماع وينهى عن الفرقة
11	الإسلام وحقوق الزوج وحق الزوجة
13	حق الحيوان في الإسلام والجاهلية
15	رحمة البهائم
15	أهل الإسلام يعرفون يوم القيامة بالغرة
15	الإسلام دين النظافة خلافاً لليهود
18	الإسلام حرم التشبه بالنساء
18	الإسلام والتنزه من البول
19	باب تحريم أكل الميتة في الإسلام لما فيه من الإضرار
19	الإسلام يظهر صاحبه فالمسلم غير نجس
20	المسلم له مكفرات
20	باب صلاة العصر نعمة على المسلمين
20	البلاء للمسلم رحمة

- باب يستجاب للمسلم في ساعة الجمعة..... 21
- جواز اللعب يوم العيد في الإسلام وسماحته..... 21
- الإسلام يحرم العصية..... 22
- تعجيل الفطر وتأخير السحور لأهل الإسلام خاصة..... 23
- عيد أهل الإسلام..... 23
- مضاعفة الحسنة للمسلمين في الصيام..... 23
- باب فضل الحج للمسلمين..... 23
- الإسلام لا يزهد في الزواج خلافاً للنصارى..... 24
- الإسلام حرم بيع الغرر لما فيه من ظلم وغش..... 25
- باب المسلم يغرس الغرس فيؤجر دون الكافر..... 25
- قطع يد السارق لحفظ لأموال الناس..... 26
- الإسلام يساوى في الحدود بين الضعيف والشريف..... 26
- المسلمون يفتحون البيت الأبيض..... 27
- ومن تعاليم الإسلام في المحافظة على الصبيان والأنفس..... 27
- ومن تعاليم الإسلام..... 28
- الإسلام بركة للأكل..... 28
- حسد اليهود المسلمين..... 28

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلمات مضيئات

قال عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه: الدنيا دار من لا دار له و مال من لا مال له و لها يجمع من لا عقل له.... عدة الصابرين ص 258

• قال الحسن البصري رحمه الله: "رأس مال المسلم دينه فلا يخلفه في الرجال ولا يأمن عليه الرجال"

قال وهب بن منبه: لا يكون الرجل فقيها كامل الفقه حتى يعد البلاء نعمة و يعد الرخاء مصيبة ،و ذلك أن صاحب البلاء ينتظر الرخاء ،وصاحب الرخاء ينتظر البلاء. عدة الصابرين ص 111

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: المؤدي للأمانة مع مخالفة هواه يثبتته الله ويحفظه الله في أهله و في ماله بعده و املتبع هواه بالعكس. السياسة الشرعية [ص 17]

قيل لابن المبارك: إذا أنت صليت لم لا تجلس معنا ؟ قال : أجلس مع الصحابة والتابعين أنظر في كتبهم وآثارهم ، فما أصنع معكم ؟ أنتم تغتابون الناس . السير (8 / 398).

مَكْتَبَةُ دَاوُدَ الْحَدَّادِ

كتاب وسنة علي فليهم سالف الأمة